

Distr.: General  
26 March 2010

# الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون  
البند ٦٩ (ج) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/64/439/Add.3)]

### ٢٣٨/٦٤ - حالة حقوق الإنسان في ميانمار

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>، وإذ تشير إلى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان<sup>(٢)</sup> وصكوك حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة،

وإذ تؤكد من جديد أن جميع الدول الأعضاء ملزمة بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وبالوفاء بتعهداتها بموجب مختلف الصكوك الدولية في هذا المجال،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قراراتها السابقة بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار، وآخرها القرار ٢٤٥/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وقرارات لجنة حقوق الإنسان وقرارات مجلس حقوق الإنسان، وآخرها القراران ٢٧/١٠ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٩<sup>(٣)</sup> و ٢٠/١٢ المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩<sup>(٤)</sup>،

وإذ ترحب بالبيانين اللذين أدلى بهما رئيس مجلس الأمن في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ و ٢ أيار/مايو ٢٠٠٨<sup>(٥)</sup> وبيان مجلس الأمن اللذين أدلى بهما للصحافة في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٩ و ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٩<sup>(٦)</sup>،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/64/53)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٤) انظر A/HRC/12/50، الجزء الأول، الفصل الأول.

(٥) S/PRST/2007/37 و S/PRST/2008/13؛ انظر: قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

(٦) SC/9662 و SC/9731.



**وإذ ترحب أيضا** بتقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار<sup>(٧)</sup>، وزيارته إلى البلد في ٣ و ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩ وبالزيارتين اللتين قام بهما مستشاره الخاص المعني بميانمار في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٣ شباط/فبراير وفي ٢٦ و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ على التوالي، بينما تأسف لعدم اغتنام حكومة ميانمار الفرصة التي أتاحتها تلك الزيارات من أجل العمل على إنجاز بعثة المساعي الحميدة،

**وإذ ترحب كذلك** بتقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار<sup>(٨)</sup> والعرضين الشفويين اللذين قدمهما المقرر الخاص وبتحديد موعد لقيامه بزيارة متابعة،

**وإذ يساورها بالغ القلق** إزاء عدم تلبية النداءات العاجلة التي تضمنتها القرارات المذكورة أعلاه والبيانات الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة الأخرى بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار، وإذ تشدد على أن حالة حقوق الإنسان في ميانمار ستستمر في التدهور ما لم يحرز تقدم كبير في تلبية نداءات المجتمع الدولي هذه،

**وإذ يساورها بالغ القلق أيضا** إزاء القيود المفروضة على مشاركة ممثلي الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية والأحزاب السياسية الأخرى وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، بمن فيهم بعض الجماعات العرقية، مشاركة فعالة وحقيقية في عملية حوار حقيقي ومصالحة وطنية وانتقال إلى الديمقراطية،

**وإذ تهيب** بحكومة ميانمار أن تتعاون مع المجتمع الدولي من أجل إحراز تقدم ملموس في مجالات حقوق الإنسان والحريات الأساسية والعمليات السياسية، وأن تتخذ خطوات فورية لكفالة إجراء عملية انتخابية حرة ونزيهة تنسم بالشفافية وتكون شاملة للجميع، مما يفضي إلى تحول ديمقراطي حقيقي عن طريق اتخاذ تدابير ملموسة،

١ - **تدين بشدة الانتهاكات المنتظمة والمستمرة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لشعب ميانمار؛**

٢ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء محاكمة داو أونغ سان سو كي التي جرت مؤخرا وإدانتها وصدور حكم بحقها يقضي بعودتها إلى الإقامة الجبرية، وتطالب بالإفراج عنها فورا ودون شروط؛

٣ - **تحث حكومة ميانمار على الإفراج دون تأخير ودون شروط عن جميع** سجناء الضمير الذين يقدر عددهم حاليا بأكثر من ٢ ٠٠٠ سجين، على أن يستعيدوا حقوقهم السياسية بالكامل، وتخطط علما في الوقت نفسه بالإفراج عما يزيد على ١٠٠ سجين من سجناء الضمير، وتهيب بقوة بحكومة ميانمار الكشف عن مكان الأشخاص

(٧) A/64/334.

(٨) A/64/318 و A/HRC/10/19.

المحتجزين أو الذين تعرضوا للاختفاء القسري والكف عن القيام بمزيد من الاعتقالات بدوافع سياسية؛

٤ - **تؤكد من جديد** الأهمية القصوى لإجراء عملية حوار حقيقي ومصالحة وطنية في سبيل الانتقال إلى الديمقراطية، وتلاحظ مع التقدير الاتصال الذي جرى مؤخرا بين حكومة ميانمار وداو أونغ سان سو كي، وتطلب إلى حكومة ميانمار اتخاذ تدابير فورية لإجراء حوار حقيقي مع داو أونغ سان سو كي وجميع الأطراف المعنية والجماعات العرقية الأخرى، والسماح لداو أونغ سان سو كي بالاتصال بالرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية وبأصحاب المصلحة المحليين الآخرين؛

٥ - **تحت بقوة** حكومة ميانمار على كفالة اتخاذ الخطوات الضرورية من أجل إجراء عملية انتخابية حرة ونزيهة تتسم بالشفافية وتكون شاملة للجميع، وتطلب إلى الحكومة اتخاذ تلك الخطوات دون تأخير، بوسائل منها سن القوانين الانتخابية اللازمة وإتاحة الفرصة أمام كل الناخبين وجميع الأحزاب السياسية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين للمشاركة في العملية الانتخابية؛

٦ - **تهيب بقوة** بحكومة ميانمار رفع القيود المفروضة على حرية التجمع وتكوين الجمعيات وحرية التنقل وحرية الرأي والتعبير، تحقيقاً لأغراض منها حرية وسائط الإعلام واستقلالها، بوسائل منها إتاحة استخدام شبكة الإنترنت وخدمات الهواتف المحمولة والوصول إليها بشكل مفتوح، والكف عن استخدام الرقابة؛

٧ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء استمرار ممارسة الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والاعتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي والتعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتهيب بقوة بحكومة ميانمار السماح بإجراء تحقيق كامل وشفاف وفعال ومحايد ومستقل في جميع البلاغات عن وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة من أجل وضع حد لإفلات مرتكبي تلك الجرائم من العقاب؛

٨ - **تهيب** بحكومة ميانمار الاضطلاع باستعراض شفاف عام يشمل الجميع لمدى تقيد الدستور وجميع التشريعات الوطنية بالقانون الدولي لحقوق الإنسان، مع المشاركة التامة للمعارضة الديمقراطية والجماعات العرقية، بينما تشير إلى أن الإجراءات التي وضعت لصياغة الدستور أدت فعلياً إلى استبعاد المعارضة من العملية؛

٩ - **تحت** حكومة ميانمار على كفالة استقلال وحياد الجهاز القضائي وعلى ضمان مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة، والوفاء بالتأكيدات التي قطعتها للمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار بشأن بدء حوار حول الإصلاح القضائي؛

١٠ - **تعرب عن القلق** إزاء الظروف السائدة في السجون ومرافق الاحتجاز الأخرى والبلاغات المستمرة حول سوء معاملة سجناء الضمير، بما في ذلك تعرضهم للتعذيب، وإزاء نقل سجناء الضمير إلى سجون معزولة بعيدة عن أسرهم حيث لا يمكنهم الحصول على الغذاء والدواء؛

١١ - **تعرب عن القلق العميق** إزاء استئناف النزاع المسلح في بعض المناطق، وتهيب بحكومة ميانمار حماية السكان المدنيين في جميع أنحاء البلد، وتدعو جميع المعنيين إلى احترام اتفاقات وقف إطلاق النار القائمة؛

١٢ - **تهيب بقوة** بحكومة ميانمار أن تتخذ تدابير عاجلة لوضع حد لانتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بما فيها استهداف أشخاص ينتمون إلى جماعات عرقية معينة واستهداف المدنيين في العمليات العسكرية وممارسة الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، وأن تضع حدا لإفلات مرتكبي تلك الأفعال من العقاب؛

١٣ - **تهيب بقوة أيضا** بحكومة ميانمار أن تضع حدا لممارسة التشريد القسري المنتظم لأعداد كبيرة من الأشخاص داخل بلدهم وأية ممارسات أخرى تؤدي إلى نزوح اللاجئين إلى البلدان المجاورة؛

١٤ - **تعرب عن قلقها** إزاء استمرار التمييز وانتهاكات حقوق الإنسان والعنف والتشريد والحرمان الاقتصادي التي يعاني منها العديد من الأقليات العرقية، بما فيها، على سبيل المثال لا الحصر، أقلية روهينغيا العرقية في ولاية راخين الشمالية، وتهيب بحكومة ميانمار أن تتخذ إجراءات فورية لتحسين أحوال كل من هذه الأقليات وأن تمنح الجنسية لأفراد أقلية روهينغيا العرقية؛

١٥ - **تحث** حكومة ميانمار على أن توفر، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تدريباً مناسباً لأفراد القوات المسلحة وأفراد الشرطة وموظفي السجون التابعين لها في مجالي حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي من أجل كفالة تقيدهم الصارم بأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ومحاسبتهم على أي انتهاكات لتلك الأحكام؛

١٦ - **ترحب** بالحوار الجاري بين حكومة ميانمار واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بمناسبة النظر في التقرير الذي قدمته الحكومة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، بوصفه مؤشراً على المشاركة في الجهود التعاونية الدولية في ميدان حقوق الإنسان، وتشجع الحكومة على العمل على الوفاء بتوصيات اللجنة؛

١٧ - **تهيب** بحكومة ميانمار النظر في الانضمام إلى بقية المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان بما يتيح إمكانية إجراء حوار مع هيئات حقوق الإنسان الأخرى المنشأة بموجب معاهدات؛

١٨ - **تهيب أيضا** بحكومة ميانمار السماح للمدافعين عن حقوق الإنسان بمتابعة أنشطتهم دون عائق وضمان سلامتهم وأمنهم وحرية تنقلهم تحقيقا لهذا الغرض؛

١٩ - **تهيب بقوة** بحكومة ميانمار أن توقف فورا العمليات المستمرة لتجنيد الأطفال واستخدامهم جنودا والتي تشكل انتهاكا للقانون الدولي من جانب جميع الأطراف، وأن تكثف التدابير الكفيلة بحماية الأطفال من النزاع المسلح، وأن تواصل تعاونا مع المثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، بسبل منها إتاحة إمكانية الوصول إلى المناطق التي يتم فيها تجنيد الأطفال بغرض تطبيق خطة عمل لوقف هذه الممارسة؛

٢٠ - **تلاحظ مع التقدير** اتخاذ مزيد من الخطوات فيما يتعلق بالتفاهم التكميلي الموقع بين منظمة العمل الدولية وحكومة ميانمار بغرض القضاء على استخدام السخرة، غير أنها تعرب عن القلق البالغ إزاء استمرار ممارسة السخرة، وتحت حكومة ميانمار على العمل مع منظمة العمل الدولية على أساس ذلك التفاهم، من خلال وسائل عدة منها أنشطة زيادة التوعية، بهدف توسيع نطاق إجراءات مناهضة السخرة إلى أقصى حد ممكن بحيث يشمل جميع أنحاء البلد وتنفيذ توصيات لجنة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة العمل الدولية تنفيذا كاملا؛

٢١ - **تحيط علما** باستمرار تعاون حكومة ميانمار مع المجتمع الدولي، بما في ذلك الأمم المتحدة، في إيصال المساعدة الإنسانية إلى المتضررين من إعصار نرغس، وتشجع حكومة ميانمار، نظرا للاحتياجات الإنسانية المستمرة، على أن تكفل مواصلة التعاون واستمرار آلية الفريق الأساسي الثلاثي؛

٢٢ - **تهيب** بحكومة ميانمار أن تكفل وصول الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الدولية وشركائها بشكل كامل وفي الوقت المناسب وبأمان ودون عائق إلى جميع أنحاء ميانمار، بما فيها مناطق النزاع والحدود، وأن تتعاون تعاوننا تاما مع تلك الجهات الفاعلة لضمان إيصال المساعدة الإنسانية إلى جميع الأشخاص المحتاجين في جميع أنحاء البلد، بمن فيهم المشردون؛

٢٣ - **تهيب أيضا** بحكومة ميانمار أن تستأنف حوارها في المجال الإنساني مع لجنة الصليب الأحمر الدولية وأن تسمح لها بالاضطلاع بأنشطتها وفقا لولايتها، بوسائل منها

على وجه الخصوص إتاحة إمكانية الوصول إلى الأشخاص المحتجزين وإلى مناطق النزاع المسلح في الداخل؛

٢٤ - **ترحب** بالتقدم المحرز في العمل الذي تضطلع به حكومة ميانمار والكيانات الدولية المعنية بالشؤون الإنسانية في مجال فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛

٢٥ - **تعيد تأكيد تأييدها الكامل** للمساعي الحميدة التي يقوم بها الأمين العام من خلال مستشاره الخاص المعني بميانمار، تماشياً مع تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار<sup>(٧)</sup>، وتحث حكومة ميانمار على أن تتعاون مع بعثة المساعي الحميدة تعاوناً كاملاً في الوفاء بالمسؤوليات التي أسندتها إليها الجمعية العامة، بوسائل منها تيسير زيارات المستشار الخاص إلى البلد وضمان وصوله دون قيود إلى جميع الأطراف المعنية، بما فيها أعلى مستويات القيادة داخل النظام والمدافعون عن حقوق الإنسان وممثلو الأقليات العرقية وقادة الطلبة وجماعات المعارضة الأخرى، وأن تستجيب بشكل موضوعي ودون تأخير لخطة الأمين العام المؤلفة من خمس نقاط، بما فيها إنشاء مكتب للأمم المتحدة لدعم ولاية المساعي الحميدة؛

٢٦ - **ترحب** بالدور الذي تؤديه البلدان المجاورة لميانمار وأعضاء رابطة أمم جنوب شرق آسيا في دعم بعثة المساعي الحميدة للأمين العام وفي جهود الإغاثة المبذولة في أعقاب إعصار نرغس، وتشجع على مواصلة الجهود وتكثيفها في هذا الصدد؛

٢٧ - **ترحب أيضاً** باستمرار مساهمة مجموعة أصدقاء الأمين العام بشأن ميانمار لتيسير عمل بعثة المساعي الحميدة؛

٢٨ - **ترحب كذلك** بالرد الإيجابي على طلبات المقرر الخاص لإتاحة إمكانية زيارة البلد، وتحث الحكومة على أن تتعاون معه تعاوناً تاماً في أدائه للعمل الذي أسنده إليه مجلس حقوق الإنسان، وأن تنفذ العناصر الأساسية الأربعة المتعلقة بحقوق الإنسان التي أوصى بها المقرر الخاص؛

٢٩ - **تهيب** بحكومة ميانمار إجراء حوار مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بهدف كفالة الاحترام الكامل لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

٣٠ - **تطلب** إلى الأمين العام:

(أ) أن يواصل مساعيه الحميدة وأن يتابع مناقشاته بشأن حالة حقوق الإنسان والانتقال إلى الديمقراطية وعملية المصالحة الوطنية مع حكومة وشعب ميانمار، بما في ذلك

الجماعات المدافعة عن الديمقراطية وحقوق الإنسان وجميع الأطراف المعنية، وأن يعرض على الحكومة تقديم المساعدة التقنية في هذا الصدد؛

(ب) أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة إلى المستشار الخاص والمقرر الخاص لتمكينهما من أداء ولايتهما بصورة كاملة وفعالة وبشكل منسق؛

(ج) أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين وإلى مجلس حقوق الإنسان عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٣١ - تقرر مواصلة النظر في المسألة في دورتها الخامسة والستين على أساس تقرير الأمين العام والتقرير المؤقت للمقرر الخاص.

الجلسة العامة ٦٨

٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩